















ويعطى القانون على الواقعة التي قُعت بها المحاكمة قضاة بـ :-

أولاً : - عملاً بأحكام المادة (( ٢/٢٣٦ )) من قانون أصول المحاكمات الجزائية إعلان عدم مسؤولية المتهم عن جناية التزوير الجنائي المسندة إليه .

ثانياً :- عملاً بأحكام المادة (( ٢/٢٣٦ )) من قانون أصول المحاكمات الجزائية تجريم المتهم بجناية الاختلاس وفقاً لأحكام المادة (( ٣/١٧٤ )) من قانون العقوبات وبدلالة المواد (( ٢ و ٣ /٤ و ٤ )) من قانون الجرائم الاقتصادية مكرره عشر مرات .

وعطفاً على ما جاء بقرار التجريم و عملاً بأحكام المادة (( ٣/١٧٤ )) من قانون العقوبات ودلالة المادتين (( ٣ و ٤ )) من قانون الجرائم الاقتصادية الحكم على المجرم بوضعه بالإشغال الشاقة المؤقتة مدة خمس سنوات والرسوم عن كل جرم محسوبة له مدة التوقيف وتغريمه قيمة ما اختلس والبالغ مائة وتسعين ديناراً .

و عملاً بأحكام المادة (( ٧٢ )) من قانون العقوبات تقرر المحكمة تنفيذ إحدى العقوبات المحكوم بها المجرم وهي وضعه بالإشغال الشاقة المؤقتة لمدة خمس سنوات والرسوم محسوبة له مدة التوقيف وتغريمه قيمة ما اختلس والبالغ مائة وتسعين ديناراً .

لم يرتض مدعي عام جرش وكذلك المتهم القرار قطعاً فيه استئنافاً وأصدرت محكمة استئناف اربط حكمها رقم (( ٢٠٠٨/١٧٩٧٣ )) تاريخ ٢٠٠٨/١٠/٢٠ قضت فيه بفسخ القرار المستأنف للأسباب الواردة فيه .

بعد إعادة الدعوى إلى محكمة جنابات جرش اتبعت الفسخ واستكملت الإجراءات وأصدرت حكماً برقم (( ٢٠٠٨/١٦٧ )) تاريخ ٢٠٠٨/١٢/٢٤ توصلت فيه إلى اعتناق الواقعة الجرمية التالية (( بأنه وبتاريخ ١٩٩٧/٥/١٢ قرر رئيس لجنة بلدية جرش تعيين المتهم بمهنة جنائني في منتره البلدية وبأجرة يومية مقدارها دينارين وثمانمائة وخمسون فلساً اعتباراً من تاريخ ١٩٩٧/٥/١٣ وبتاريخ ١٩٩٧/١١/١٥ قرر رئيس لجنة بلدية جرش نقل المتهم ليعمل قياساً في شعبة المساحة اعتباراً من تاريخ ١٩٩٧/١١/١٥ وبنفس أجرته اليومية وبتاريخ ١٩٩٩/٤/٥ وجه رئيس لجنة بلدية جرش الكتاب رقم (( ١٥٥١/م/٤٣ )) إلى معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة يعلمه فيه بأن البلدية











... ..  
... ..  
... ..  
... ..  
... ..  
... ..  
... ..

... ..  
... ..

... ..  
... ..

... ..  
... ..

- 3. ... ..
- 4. ... ..
- 8. ... ..
- 1. ... ..

... ..  
... ..

... ..

... ..  
... ..  
... ..

... ..  
... ..  
... ..  
... ..

... ..  
... ..  
... ..  
... ..  
... ..  
... ..

... ..  
... ..  
... ..

... ..  
... ..  
... ..

... ..  
... ..  
... ..  
... ..

... ..  
... ..  
... ..

Handwritten signature and text at the top of the document.

lawpedia.jo

Handwritten signature and text on the left side.

Handwritten signature and text in the middle.

Handwritten signature and text on the left side.

Handwritten signature and text in the middle.

Handwritten signature and text on the right side.

Handwritten text line across the middle of the page.

Handwritten text block at the bottom of the page.